



قرار مجلس الوزراء
رقم (11) لسنة 2012 ميلادي
بنقل مخصصات مالية بالميزانية العامة

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى بيان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة وللائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم (169) لسنة 2011 ميلادي بشأن تحديد المبالغ المالية بالميزانية العامة التي يجوز إنفاقها والإيرادات الخاصة بها للعام المالي 2011 ميلادي .
- وعلى ماعرضه وكيل وزارة المالية بكتابه رقم (421) المؤرخ 2011/12/11 ميلادي .
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الثاني لسنة 2012 ميلادي .

" قرار "

مادة (1)

يؤذن لوزارة المالية بنقل مخصصات مالية بمبلغ وقدره (800,000 دل) ثمانمائة ألف دينار من الباب الأول بند العمل الإضلي والمحاضرات والحصص إلى الباب الثاني بند الإجراءات بمخصصات مصلحة الضرائب .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صدر في 21 / صفر / 1433 هـ
توافق 15 / 01 / 2012 ميلادي

(11 / 15 / 2012)